- الحديث أخرجه أيضا الحاكم وصححه أيضا ابن السكن قال الحافظ : وفيه نظر لأن أبا سعيد لم يسمع من معاذ ولا يعرف بغير هذا الإسناد قاله ابن القطان .

وفي الباب عن ابن عباس نحوه رواه أحمد وفيه ضعف لأجل ابن لهيعة والراوي عن ابن عباس مبهم وعن سعد بن أبي وقاص في علل الدارقطني . وعن أبي هريرة رواه مسلم في صحيحه بلفظ : (اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان يا رسول ا قال الذي يتخلى في طريق الناس أو ظلهم) . وفي رواية لابن حبان (وأفنيتهم) وفي رواية ابن الجارود (أو مجالسهم) وفي لفظ للحاكم (من سل سخيمته أي غائطه على طريق عامرة من طرق المسلمين فعليه لعنة ا والملائكة والناس أجمعين) وإسناده ضعيف .

قال الحافظ ابن حجر : وفي ابن ماجه عن جابر بإسناد حسن مرفوعا (إياكم والتعريس على جواد الطريق فإنها مأوى الحيات والسباع وقضاء الحاجة عليها فإنها الملاعن) . وعن ابن عمر (نهى أن يصلي على قارعة الطريق أو يضرب عليها الخلاء أو يبال فيها) . وفي إسناده ابن لهيعة . وقال الدارقطني : رفعه غير ثابت .

وقال في التقريب : إن أبا سعيد الحميري شامي مجهول وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن الشعبي مرسلا أنه صلى ا عليه وآله وسلم قال (اتقوا الملاعن [ص 105] وأعدوا النبل) . ورواه أبو عبيد من وجه آخر عن الشعبي عمن سمع النبي صلى ا عليه وآله وسلم قال ابن حجر : وإسناده ضعيف . ورواه ابن أبي حاتم في العلل من حديث سراقة مرفوعا وصحح أبوه وقفه . والنبل بضم النون وفتحها الأحجار الصغار التي يستنجى بها .

والحديث يدل على المنع من قضاء الحاجة في الموارد والظل وقارعة الطريق لما في ذلك من الأذية للمسلمين والبراز قد سبق ضبطه في باب الإبعاد والاستتار . والمراد بالموارد المجاري والطرق إلى الماء واحدها مورد . والمراد بقارعة الطريق أعلاه سمي بذلك لأن المارين عليه يقرعونه بنعالهم وأرجلهم قاله ابن رسلان . والمراد بالظل الموضع الذي يستظل به الناس ويتخذونه مقيلا وينزلونه لا كل ظل